



تعميم رقم ٢٠٢٥/٤١

إلى جميع المؤسسات العامة والبلديات والأشخاص المعنويين ذوي الصفة العمومية
بشأن شرح الضرائب والرسوم المسددة للخرينة اللبنانية

لما كانت المؤسسات العامة والبلديات والأشخاص المعنويين ذوي الصفة العمومية يقومون بتسديد الضرائب والرسوم من خلال تحويل أو إيداع المبالغ المتوجبة عليهم في حسابات الخرينة اللبنانية المفتوحة لدى مصرف لبنان أو من خلال إيداعها في صناديق الخرينة اللبنانية،

وحيث أن المبالغ المسددة من قبل الجهات المذكورة أعلاه تشمل ضرائب ورسوم مختلفة (ضريبة على القيمة المضافة، ضريبة الرواتب والأجور، ضريبة المواد ٤١ و ٤٢ من قانون ضريبة الدخل وسواها)،

ولما كانت وزارة المالية بحاجة لمعرفة تفاصيل المبالغ المسددة مما يمكنها من تيويم المعلومات المتعلقة بالإيرادات المحققة في الوقت المناسب كما وإعداد تقارير مالية أكثر دقة وشفافية،

لذلك،

يُطلب إلى جميع المؤسسات العامة والبلديات والأشخاص المعنويين ذوي الصفة العمومية الالتزام بما يلي لدى تسديد أي من الضرائب و/أو الرسوم:

١- إعداد نموذج ال Excel المرفق ربطا والذي يتضمن المعلومات التفصيلية للضريبة/الرسوم المسددة (اسم المؤسسة العامة/ البلدية/ الشخص المعنوي ذات الصلة العمومية، الرقم الضريبي، نوع الضريبة/الرسوم، قيمة الضريبة/الرسوم، ...) وإرساله لوزارة المالية.

٢- إدراج الشرح التفصيلي للضرائب والرسوم المسددة باللغة الأجنبية فقط ضمن الكتاب الذي يتم إرساله من قبل الجهة المعنية إلى مصرف لبنان لتحويل المبالغ المتوجبة عليها إلى حسابات الخرينة اللبنانية المفتوحة لدى مصرف لبنان، وإرسال نسخة PDF عن هذا الكتاب لوزارة المالية.

تُرسَل المعلومات المذكورة أعلاه خلال يوم على الأكثر من تاريخ تسديد الضرائب/الرسوم وذلك بواسطة البريد

الإلكتروني على العنوان التالي: P.S.Rev.details@finance.gov.lb

بيروت في: ٢٣/١٢/٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

د. نواف سلام

